Journal Of the Iraqia University (74-10) February (2026)

ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

# شذرات عن الأحكام الفقهية المتعلقة بالسباع في إقليم كوردستان العراق دراسة – فقهية مقارنة

إبراهيم ملا احمد

طالب ماجستير في كلية العلوم الإسلامية جامعة صلاح الدين -أربيل

إشراف أ. د . قاسم غفورحسن

استاذ العقيدة الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية - جامعة صلاح الدين - أربيل

# Excerpts on Islamic legal rulings related to predatory animals in the Kurdistan Region of Iraq - A comparative study

Researcher: Sanaan Abd Ahmed
Masta Student, College of Islamic Sciences, University of Salahaddin, Erbil
Gmail: abuusif1234@gmail.com
Supervisor: Prof. Dr. Qasim Ghafur hasan
Professor,Alageda Sciences College of Islamic Sciences, University of Salahaddin, Erbil
Gmail: Qasim.hasan@su.edu.krd

## الملخص

تُعالج الأحكام الفقهية المتعلّقة بالسباع مجموعةً من المسائل التي تهمّ سكان إقليم كوردستان، نظرًا لانتشار الحيوانات المفترسة في مناطقه الجبلية والريفية. وقد قرّر الفقه الإسلامي تحريم أكل السباع ذوات الأنياب، استنادًا إلى النصوص الشرعية، لما فيها من ضرر وخبث. كما أجاز دفع أذى السباع وقتلها إذا اعتدت على الإنسان أو هدّدت نفسه أو ماله أو مواشيه، بل قد يتعيّن ذلك عند الضرورة، تحقيقًا لمقصد حفظ النفس والمال.وفي المقابل، شدّد الفقهاء على منع قتل السباع دون حاجة أو مبرر شرعي، لما في ذلك من إفساد وإتلاف بغير حق، مؤكدين مبدأ الرفق بالحيوان. كما تناولوا مسألة اقتناء السباع، فالأصل فيه المنع لما يترتب عليه من مخاطر، ويُستثنى من ذلك ما كان لحاجة أو مصلحة معتبرة، كالحراسة أو دفع الضرر، مع الالتزام بالضوابط الشرعية.كذلك بحث الفقه الإسلامي حكم الانتفاع بالسباع، كاستخدام جلودها بعد الدباغة عند جمهور الفقهاء، مع وجود خلاف في بعض التفاصيل. وفي واقع إقليم كوردستان المعاصر، تبرز أهمية هذه الأحكام في ضوء القوانين البيئية الحديثة، مما يدعو إلى فهم فقهي يحقق مقاصد الشريعة، ويحفظ التوازن بين حماية الإنسان وصيانة الحياة البرية( الكلمات المفتاحية السباع البيئة المذاهب الثقافة أقليم كوردستان

## Abstract

Islamic jurisprudence concerning predatory animals addresses a range of issues relevant to the inhabitants of the Kurdistan Region, given the prevalence of these animals in its mountainous and rural areas. Based on religious texts, Islamic jurisprudence prohibits the consumption of predatory animals with fangs due to their harmful and repugnant nature. It also permits repelling or killing predatory animals if they attack humans or threaten their lives, property, or livestock. In fact, this may become obligatory in cases of necessity to protect life and property.Conversely, scholars have emphasized the prohibition of killing predatory animals without a legitimate need or justification, as this constitutes unjustified destruction and harm, thus upholding the principle of animal welfare. They have also addressed the issue of keeping predatory animals, which is generally prohibited due to the associated risks. Exceptions are made for legitimate needs or interests, such as

guarding or warding off harm, provided that Islamic legal guidelines are followed. Islamic jurisprudence also addressed the permissibility of benefiting from predatory animals, such as using their hides after tanning, according to the majority of scholars, although there are some differences of opinion on certain details. In the contemporary reality of the Kurdistan Region, the importance of these rulings becomes evident in light of modern environmental laws, necessitating a jurisprudential understanding that fulfills the objectives of Islamic law and maintains a balance between protecting human beings and preserving wildlife..(Keywords: The lions – the environment – the doctrines – the culture – Kurdistan Region)

## المقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليُظهره على الدين كله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.أما بعدتُعدّ الأحكام الفقهية المتعلقة بالسباع من الموضوعات التي تكتسب أهمية خاصة في إقليم كوردستان، نظرًا لطبيعة الإقليم الجغرافية وتنوّعه البيئي، حيث تنتشر الجبال والغابات والمناطق الرعوية التي تعيش فيها أنواع متعددة من الحيوانات المفترسة. وقد أدى هذا الواقع إلى احتكاك مباشر بين الإنسان وهذه الحيوانات، مما يثير جملة من المسائل الفقهية المرتبطة بكيفية التعامل معها، وحكم قتلها أو دفع أذاها، والانتفاع بها، وضوابط ذلك كلّه في ضوء الشريعة الإسلامية.وتتبع أهمية هذا الموضوع من حاجة المجتمع إلى بيان الأحكام الشرعية التي توازن بين مقاصد الشريعة في حفظ النفس والمال، وبين مبدأ الرفق بالحيوان والمحافظة على التوازن البيئي. كما تبرز الحاجة إلى ربط التراث الفقهي بالواقع المعاصر في إقليم كوردستان، مع مراعاة الأعراف السائدة، والظروف البيئية، والتشريعات الحديثة ذات الصلة بحماية الحياة البرية.ومن هنا، تسعى هذه المقدمة إلى تسليط الضوء على الإطار العام للأحكام الفقهية المتعلقة بالسباع، وبيان أسسها ومقاصدها، تمهيدًا لدراسة أكثر تفصيلًا تجمع بين التأصيل الفقهي والواقع العملي في إقليم كوردستان.خطة البحث : بدأ مقدمة ويتكون من مبحثين وثمَ إنتهت بخاتمة بابرزالنتائج مع المصادروالمراجع .توطئة: تعريف مصطلحات العنوان، وبيان أهمية السباع كثروة أيكولوجية يعد هذا الموضوع من أهم مواضع الرسالة؛ لأنه أول ما يطالعه المشرف والقُرَّاء، وكما يقولون: الانطباع الأول يدوم؛ لذا سأحاول جاهدا أن أبذل قصارى جهدي لإخراجه وبقية الرسالة في صورة مرضية، وقد اقتضت طبيعة البحث أن أقسم هذا الموضوع إلى مجموعة من المباحث التي ينبثق منها جملة من المطالب، فقد قسمته إلى مبحثين، ، فجاء هذا البحث على النحو التالي: المبحث الأول: تحدثت فيه عن التعريف اللغوي والاصطلاحي لمصطلحات العنوان وبيان أهمية السباع، ومعرفة أنواعها وأسمائها، واعتبارها ثروة أيكولوجية، واهتمام التشريع الإسلامي بها، والمواطن التي ورد ذكر السباع في القرآن والسنة النبوية، وقد قسمت هذا المبحث إلى عدة مطالب: المطلب الأول: ذكرت فيه التعريف اللغوي والاصطلاحي للسباع، كما بينت فيه أنواع السباع، والمطلب الثاني: تحدثت فيه تعريف السباع عند فقهاء المذاهب الأربعة، والمطلب الثالث تكلمت فيه عن أنواع السباع واقتصرت الحديث عن المشهور منها، والمطلب الرابع تكلمت عن السباع في القرآن والسنة النبوية المطهرة، والحديث عنها باعتبارها ثروة أيكولوجية واهتمام التشريع الإسلامي بها.والمبحث الثاني: جعلته لبيان الأحكام القانونية المحلية في لإقليم كردستان للحفاظ على السباع باعتبارها ثروة أيكولوجية مهمة، وقد قسمت هذا المبحث إلى مطلبين: في المطلب الأول: تحدثت عن مكانة إقليم كرودستان الجغرافية والتاريخية، وتأثير السباع في ثقافة الشعب الكوردستاني، وفي المطلب الثاني: بينت بعض الأحكام القانونية التي شرعت للمحفظة على السباع التي تعد ثروة أيكولوجية.المبحث الأول: تعريف مصطلحات العنوان قبل البدأ في صلب البحث لا بد أولا أن نقف على تعريفات العنوان، وبيان ماهيتها اللغوية، وتعريفاتها عند علماء الاصطلاح، والوقف على أنواعها وأسمائها، فكما يقول الأصوليون: العلم بالشئ فرع عن تصوره؛ لذا لا بد من الوقوف ما ما ذكرته آنفًا.المبحث الأول: تعريف مصطلحات العنوان :من أجل الإحاطة جيدا بمصطلح البحث لابد من تعريف السباع لغويا واصطلاحيا وبيان أنواعها في المذاهب الفقهية المختلفة، وكذلك تعريف الحدود المكاني للبحث وهو إقليم كردستان العراق.

### المطلب الأول: تعريف السباع

أولاً: تعريف السباع لغة:تدور مادة ( سبع) المكونة من السين المهملة، والباء الموحدة التحتية، والمختومة بالعين المهملة، حول التام من الشيء، فالعدد سبعة ومضاعفاته– سبعون وسبعمائة وسبع وسابع وأسبوع...– يعد أتم الأعداد وأكثرها ورودا في القرآن، وسمي الأسبوع أسبوعا لتمام أيامه وكمالها، وكذلك سمي السبع سبعا لتمام قوته وشدة افتراسه، لذا يقول ابن فارس: السين والباء والعين أصلان مطردان صحيحان: أحدهما في العَدَد وهو سبعة –بسكون الباء–، والآخر شيءٌ من الوحوش وهو سبُع – بضم الباء–، فيفرق بينهما بحركة الباء، ... والسِّبع: ظمءٌ من أظماء الإبل، وهو لعددٍ معلوم عندهم، وأما الآخر فالسَّبُع واحدٌ من السّباع. وأرض مَسْبَعَةٌ، إذا كثُر سِباعُها، ومن الباب سَبعْتُهُ، إذا وقَعتَ فيه، كأنه شبّه نفسه بسبُع في ضرره وعَضّه. وأسبعته: أطعمته السَّبع. وسَبعتِ الذِّئابُ الغنَم، إذا فرستْها وأكلَتْها"[1]وقد أشار الراغب الأصفهاني إلى مادة سبع

قائلا: " ومنه: السبع، والسبيع والسبع، في الورود، والأسبوع جمعه: أسابيع، ويقال: طفت بالبيت أسبوعا، وأسابيع، وسبعت القوم: كنت سابعهم، وأخذت سبع أموالهم، والسبع: معروف. وقيل: سمي بذلك لتمام قوته، وذلك أن السبع من الأعداد التامة"[٢]والسَّبُع بفتح السين وتشديدها أو ضمها أو فتحها وسكونها في اللغة العربية لديها مدلول واحد في كتب اللغة ويدور في المجمل على الحيوانات التي لديها أدوات الجري وافتراس الغير، وهي كل ما لها ناب من الحيوانات أو مخالب من الطيور، وهذا ما أشار إليه صاحب لسان العرب إذ قال: " السبع اسم يطلق على ما له ناب من الحيوانات، فهو يهجم على الناس والدواب فيفترسها، ومن هذه السباع: الأسود، والذئاب، والنمور، والفهاد وما أشبهها والثعالب وإن كان لها أنياب إلا أنها ليست من السباع لأنها لا تهجم على صغار المواشي ولا تفترس شيئا من الحيوانات، وكذلك الضباع ليست من السباع العادية، ولذلك لم ينه الرسول – صلى الله عليه وسلم– عن أكل لحمها، وبأنها تجزى إذا أصيبت في الحرم أو أصابها المحرم، بينما عدَّ العلماء الوعوع –وهو ابن آوى– من جملة السباع لأنه خبيث، ولحمه حرام ، إذ هو من جنس الذئاب إلا أنه أصغر جرما وأضعف بدنا"[٣]بينما ذهب ابن دريد إلى أن الذئاب من جملة السباع، خلافا لما ذهب إليه ابن منظور، فقال ابن دريد: " السَّبُع– بفتح السي المهملة وضم الباء: اسم يجمع السِّباع أُسودَها وذئابَها وغير ذلك، وربما خُصَّ به الأسود، والجمع سِباع وأسْبُع في أدنى العدد، ويقال للذكر من السِّباع: سَبْع – بسكون الباء– وسَبُع – بضمها–، والأنثى سَبْعة وسَبُعة"[٤]، ويطلق لفظ السباع على كل ناهش بأسنانه، مفترس بأنيابه، يعدو على فرائسه، وينهش في لحمها، ويهشم عظامها. [٥]واعترض الفيروز آباد في قاموسه المحيط على أن السبع يطلق على يوم القيامة فقال: يعكر على هذا– أي القول بأن السبع يطلق على يوم القيامة وأرض المحشر– قول الذئب : يوم لا يكون لها راع غيري، والذئب لا يكون راعيا يوم القيامة، أو أراد : من لها عند الفتن حين تترك بلا راع نهبة للسباع، فجعل السبع لها راعيا إذ هو منفرد بها.... السَّبُعُ بضم الباءِ الموحدة وفتحها وسُكونِها : المُفْتَرِسُ من الحَيَوانِ والجمع : أَسْبُعٌ وسِباعٌ والثاني مشهور في الاستعمال. [٦]وغذاء السباع من الدواب اللحم، وهي تصطاد وتفترس حيوانا آخر يخالفها في النوعية وتأكل لحمه، مثل الأسود والنمور والذئاب والضباع وأشباهها، وكذلك السباع من الطيور ذوات المخالب والجوارح، هي التي تصطاد أيضا، ولا تأكل شيئا سوى اللحم، كالبازي والصقر والنسر وأشباهها[٧]ثانيا: السبع في الاصطلاح:لا يكاد يخرج المعنى الاصطلاحي للسبع في الاصطلاح عن المعنى اللغوي بسبب كثرة استخدام المصطلح بين الناس وتعلقه بجنس محدد من الحيوانات الثدية فصار معروفا، فلا يكاد يفترق بين اللغة والاصطلاح، فقد عرفه الكفوي في معجمه فقال: كل ما له ناب ويعدو على الناس والدواب فيفترسها فهو سبُع، بضم الباء[٨]، غير أن الجاحظ في كتاب الحيوان وسع في المفهوم الاصطلاحي لكلمة السبع، فجعلها تستمل على الطيور ذوات المخالب فقال: والطير كلّ سبع وبهيمة وهمج. والسباع من الطير على ضربين: فمنها العتاق والأحرار والجوارح، ومنها البغات وهو كلّ ما عظم من الطير: سبعا كان أو بهيمة، إذا لم يكن من ذوات السلاح والمخالب المعقّفة، كالنّسور والرّخم والغربان، وما أشبهها من لئام السباع. [٩]وذهب صاحب موسوعة الطير والحيوان في الحديث النبوي الشريف إلى أن تعريف السباع في الاصطلاح هو : السّبع– بضم الباء أو بسكونها– كل ما له ناب ويعدو على الناس والدواب فيفترسها مثل الأسود، والذئاب والنمور، وكل ما له مخلب من الطيور، مؤنثه سبعة، وجمعه سباع وأسبع، وسبوع. [١٠]

**المطلب الثاني: تعريف السباع عند فقهاء المذاهب الإسلامية:**

تعد المذاهب الإسلامية مصدرًا مهمًا؛ لبيان المسائل الفقهية وتوضيحها، وبما أننا نتحدث عن السباع وبيان الأحكام الفقهية المتعلقة بها، فكان لزامًا علينا أن نتعرف على ما قاله علماء المذاهب الفقهية عن تحديد مفهوم السباع؛ لنتوصل إلى الحكم الصحيح الذي يتبناه كل مذهب من المذاهب الفقهية على حدة.أولاً– تعريف السباع عند الشافعية:السباع عند الإمام الشافعي – رضي الله عنه – هي كل ما كان لها ناب من ذوات الأربع، وعدت على الناس، فقال في الأم: " كل ذي ناب من السباع لا يكون إلا ما عدا على الناس – أي هجم عليهم بقصد افتراسهم–، وذلك لا يكون إلا في ثلاثة أصناف من السباع: وهي الأسود والنمور والذئاب، أما الضبع مع أنه من ذوات الأنياب إلا أنه لا يعدو على الناس، وكذلك الثعلب ويؤكل اليربوع والقنفذ"[١١]فالإمام الشافعي – طيب الله ثراه– حصر السباع في كونها تعدو على الناس، أما التي لا تهجم على الناس، حتى وإن هجمت على دوابهم وحيواناتهم، أو كانت من ذوات الأنياب فلا توصف بهذه الصفة فقال في الأم – أيضا–: قال لي بعض من يوافقنا في تحريم كل ذي ناب من السباع: ما لكل ذي ناب من السباع لا تحرمه دون ما خرج من هذه الصفة؟ قلت– أي الإمام الشافعي– له: العلم يحيط إن شاء الله – عز وجل– أن سيدنا محمد –صلى الله عليه وسلم– إذا قصد قصد أن يحرم من السباع موصوفًا– أي بذوات الأنياب– فإنما قَصَدَ قَصْدَ تحريم بعض السباع دون بعض السباع، كما لو قلت: قد أوصيت لكل شاب بمكة، أو لكل شيخ بمكة، أو لكل حسن الوجه بمكة، كنت قد قصدت بالوصية قصد صفة دون صفة، وأخرجت من الوصية من لم تصف أن له وصيتك قال أجل ولولا أنه خص تحريم السباع لكان أجمع وأقرب ولكنه خص بعضا دون بعض بالتحريم، ثم علل الشافعي – رضي الله عنه لكلامه قائلا: فقلت له: هذه المنزلة الأولى من علم تحريم كل

ذي ناب، فسل عن الثانية قال: هل منها شيء مخلوق له ناب وشيء مخلوق لا ناب له؟ قلت: ما علمته، قال: فإن لم تكن تختلف فتكون الأنياب لبعضها دون بعض، فكيف القول فيها؟ قلت : لا معنى في خلق الأنياب في تحليل ولا تحريم؛ لأني لا أجد إذا كانت في خلق الأنياب سواء شيئا أنفيه خارجا من التحريم، ولا بد من إخراج بعضها من التحريم إذا كان في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إخراجه"[١٢]، فالضب مع أنه ذو أنياب إلا أنه لا يعدو على الناس، فليس من السباع؛ لأن نابه ضعيف، فيحل أكله عند الإمام الشافعي كما عرفنا آنفا.وكذلك قال العلامة أبو شجاع الأصفهاني – طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه–: السِّبَاعِ مَا لَهُ نَابٌ قَوِيٌّ يَعْدُو بِهِ، فلم يقتصر على كون السبع له ناب، بل خصص هذه الصفة بكونه يعدو به على الناس، لذا ألحق بالسباع الطيور الجارحة؛ لكونها تشترك مع السباع في صفة العدو على الناس، وإن كانت تخالفها في أنها لا ناب لها، فقال أبو شجاع: و مِنَ الطُّيُورِ مَا لَهُ مِخْلَبٌ قَوِيٌّ يَجْرَحُ بِهِ، أي: السباعِ كلُّ ما له نابٌ حادٌّ يسطو به على غيرِه ويفترسُه، كالأسدِ، والنمرِ، والفهدِ، والذئبِ، والدُّبِّ، والكلبِ، وكذلك كلُّ ذِي مخلبٌ يقطعُ به الجلدَ ويمزقُه، كالصقرِ، والنسرِ، والعُقابِ، والبازيِّ، والشَّاهينِ[١٣]، وقوى تعريفه بحديث النبي صلى الله عليه وسلم، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قالَ: (نَهَى رَسُولُ اللهِ –صلى الله عليه وسلم– عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ)) [١٤]وقد علل الإمام الشافعي – رضي الله عنه– ما ذهب إليه من توصف السباع بكونها تعدوا على الناس بقوة أنيابها وعدوها على الحيوان، وقال أبو إسحاق من الشافعية موضحا المراد من السبُع فقال: هو ما كان عيشه بنابه دون غيره، ولا يأكل إلّا ما يفترس من الحيوان[١٥]بينما قال المحدثون من الشافعية: بأن السباع هي كل ما كان لها ناب قويّ يفترس به :كالكلب، والخنزير، والذئب، والدب، والهرّة، وابن آوى – وهو حيوان فوق الثعلب ودون الكلب، طويل المخالب – والفيل، والسبع، والنمر، والفهد، والقرد، وأمثالها مما ناب قوي يفترس به[١٦].ثانياً– تعريف السباع عند الأحناف:ذهب الأحناف إلى أن السبع هو كل ما له ناب سواء عدا على الناس أو لم يعد عليهم، فوسعوا دائرة السبعية عن السادة الشافعية، فالأحناف يرون أن السبع كل جارح قتال منتهب متعد عادة، مثل الأسود، والنمور، والذئاب، والفهاد، والثعالب، ويدخل معهم في وصف السبعية الدببة، والأفيال، والقرود، وكذلك واليربوع والسنور البري والأهلي؛ وابن عرس، ويعد منهم أيضا ذوي المخالب من الطير وإن خلت من الأنياب : كالصقور والنسور، والبازي، والعقاب والحدأة والشاهين، قال الإمام الأعظم أبو حنيفة: الدلق والسنجاب والفنك والسمور وما شابهه سبع؛ ولا يؤكل ابن عرس؛ لأنها ذات أنياب فدخلت تحت النص، وفي الحديث: (( نَهَى رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– عَنِ الْخَطْفَةِ وَالنُّهْبَةِ وَالْمُجَثَّمَةِ)) [١٧] فالخطفة: التي تختطف في الهواء كالبازي ونحوه، والنهبة: الذي ينتهب على الأرض كالذئب والكلب ونحوه، والمجثمة : فقد روي بالفتح، والكسر فبالفتح كل صيد جثم عليه الكلب حتى مات غما ، وبالكسر كل حيوان من عادته أن يجثم على الصيد كالذئب والكلب ؛ ومعنى تحريم هذه الأشياء كرامة لبني آدم لئلا يتعدى إليهم شيء من هذه الخصال الذميمة بالأكل" [١٨]، وقال أبو حنيفة :هو ما فرس بنابه، وإن لم يبتد بالعدوى، وعاش بغير نابه[١٩]، فالسبع عند الأحناف هو كل مختطف منتهب جارح قاتل عاد عادوة[٢٠]وقد علل الإمام السرخسي من الأحناف سبب تحرم أكل هذا النوع من السباع بقوله: لمعنى الخبث فيهما، فإن من طبعهما الاختطاف والانتهاب، فلا بد من ظهور أثر ذلك في خُلُق المتناول للغذاء من الأثر في ذلك، كما قال صلى الله عليه وسلم : (( لا ترضع لكم الحمقاء، فإن اللبن يعدي )) [٢١] والمستخبث حرام بالنص لقوله تعالى : { وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ } ( سورة الأعراف: الآية ١٥٧)؛ ولهذا حرم تناول الحشرات، فإنها مستخبثة طبعا"[٢٢]ونفهم مما سبق ذكره أن السادة الأحناف يعتبرون أن لفظ السباع يطلق على كل ما أكل اللحم سواء أن من ذوي الأنياب أم لا؟ وسواء أعدا على الناس أم لم يعد، فكل ما أكل اللحم عندهم فهو سبع، ويدخل فيه الأفيال والضباع واليرابيع عندهم من السباع، وكذلك السنور.[٢٣]ثالثاً –تعريف السباع عند المالكية :اتفق المالكية مع الأحناف في توسيع مفهوم السباع؛ لتشمل كل ذي ناب من السباع سواء عدا على الناس أم لم يعد، غير أنهم اختلفوا معهم في حلية وتحريم أكلها، فحرموا سباع الحيوانات وأحلوا سباع الطيور، فقال النفراوي المالكي: نهى النبي– صلى الله عليه وسلم – عن أكل كل ذي ناب من السباع، كما نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية ودخل مدخلها لحوم الخيل والبغال لقول الله تبارك وتعالى: {لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً} [سورة النحل: الآية رقم ٨]، فالآية الكريمة أحلت ركوبها واتخاذها زينة ولم تصرح بجواز أكلها، إذ لا ذكاة في شيء منها إلا في الحمر الوحشية، ولا بأس بأكل سباع الطير وكل ذي مخلب منها"[٢٤]وفرَّق المواق المالكي بين نوعين من السباع، أحدهما يعدو وهذا محرم أكله؛ والثاني لا يعدو وهذا غير محرم وإن نقل عن الإمام مالك بكراهية أكله لا بتحريمه فنقل عن ابن حبيب قوله: لم يختلف المدنيون في تحريم لحوم السباع العادية: مثل الأسود والنمور والكلاب، فأما غير العادية كالذئاب والثعالب والضباع والهر الوحشي والإنسي فمكروهة دون تحريم قاله الإمام مالك– رضي الله عنه–.[٢٥]ويرى العدوي من المالكية أن السبع يطلق هو ما له قوة وشدة على الافتراس سواء أكان بناب أم لا، فالسباع عنده جمع سبُع كل ما له قوة على الافتراس، فخلاصة الحال كما أفاده المصباح أن السبع يطلق على ما هو معروف، ويطلق على كل ما له ناب يعدو به ويفترس كالذئاب والفهاد والنمور، وأما الثعلب – مع أنه من ذوي الأنياب– إلا أنه ليس بسبع عنده؛ لأنه لا يعدو به ولا يفترس فالسباع

عند العدوي قاصرة على التي تعدو، ولا تشتمل السباع على الضب فالمعتمد إباحته لعدم عدوه وافتراسه. [٢٦]وفالْمُرَادُ بِالسَّبُعِ عند المالكية مَا يَتَسَبَّعُ أَيْ كُلُّ مَا لَهُ جَرَاءَةٌ أَيْ شِدَّةٌ وَقُوَّةٌ عَلَى الِافْتِرَاسِ وَالْعَدَاءِ[٢٧].

رابعاً- تعريف السباع عند الحنابلة:ذهب الحنابلة إلى أن السبع يطلق على كل ما له ناب ويفترس الفرائس ويهجم على الناس والحيوانات من غير فصيلته، فقال الإمام عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل: سألت أبي عن ابن عرس؟ -أي يحل أكله أم لا- فقال: كل حيوان يأخذ وينهش بأنيابه فهو يعد من السباع، وكل طير يأخذ بمخالبه فهو مما نهى عنه من كل ذي مخلب من الطير.[٢٨] كما وضح العلامة الزركشي الحنبلي أن السباع تطلق على التي تضرب أنيابها في الشيء المفترس وتأكله بها، وفي هذا التعريف تبيين وتوضيح لذي الناب من السباع، ويدخل فيها الأسود، والنمور، والفهاد، والذئاب، والكلاب، والخنازير والفيلة ... وقد سئل الإمام أحمد بن حنبل عن كلٍ من ابن آوى وابن عرس فقال : كل شيء ينهش بنابه فهو من السباع، فكأنه لم يتحقق عنده حالهما، كما لم يتحقق عنده الدبّ، فقال : إن لم يكن له ناب فلا بأس به، فكل ما كان له ناب يفترس به يحرم أكله وإلا أبيح، والنمس من السباع فتحرم، واختلفت الرواية عن أحمد في الثعلب وسنور البر هل هما محرمان أو مباحان ؟ على روايتين ، للتردد في كون لهما نابان يفرسان به أم لا " . [٢٩]ومقصود الحنابلة بالسباع بأنها ما لها ناب تفترس به بتحريم كل ذي ناب وهو كل حيوان اتصف بصفتين: الصفة الأولى: أنّ له نابا، والصفة الثانية: أنه يفترس بهذا الناب، والدليل على هذا أنّ النبي – صلى الله عليه وسلم – نهى عن كل ذي ناب من السباع وأخذنا الضوابط من الحديث، أما الضابط الأول فمن قوله كل ذي ناب، فإذن لابد أن يكون له ناب، أما أنه يفترس به فلقوله من السباع فإنّ طبع السباع الإفتراس فكل حيوان له ناب يفترس به فإنه محرم بنص هذا الحديث الصحيح [٣٠].وبعد بيان مدلول لفظ السباع عند الفقهاء الأربعة نخلص إلى الحكم الفقهي يتوقف على تعريف كل مذهب للفظة السباع، فالشافعية قصروا لفظ السباع على ما يعدو على الناس مثل الأسود والذئاب والنمور وما أشبه ذلك مما الأغلب في طبعه أن يعدو ، أما ما كان في طبعه أنه لا يعدو فليس من السباع مثل الضبع وهو ما أقره رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ولم ينه الصحابة عن أكله فاحتجوا بإقراره النبي – صلى الله عليه وسلم– بحلية الضبع وفي إباحة أكلها مع أنها من ذوات الأنياب، فقد روى سيدنا عبد الرحمن بن أبي عمار أنه سأل سيدنا جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما– عن الضبع أأكلها؟ فقال: نعم، قلت أصيد هي؟ قال: نعم، قلت أسمعت ذلك من رسول الله – صلى الله عليه وسلم–؟ قال: نعم كما أجاز سيدنا سعد بن أبي وقاص وسيدنا عروة بن الزبير – رضي الله عنهم أجمعين– أكل الضباع، وقالوا: الضبع من السباع لا يختلف في ذلك، فقد أجازوا ما أجاز رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فدل ذلك على أن السباع عندهم هي كل ما عدت على الناس سواء أكانت بناب أم بغير ناب؟ وما قال به الشافعي قال به – أيضا– الإمام الليث بن سعد، وكذلك روى عن معمر عن بن شهاب الزهري قال الثعلب سبع لا يؤكل ، قال معمر وقال قتادة ليس بسبع، ورخص في أكله طاوس وعطاء من أجل أنه يؤذي، فيرى الشافعية أن لفظ السباع يراد به التي تعدو على الناس كالاسود والنمور والذئاب. [٣١]بينما يرى الأحناف أن لفظ السباع يطلق على كل ما أكل اللحم بغض النظر عن كونه ذا ناب أم لا، وسواء أكان مما يعدو على الناس أم لم يعد، فكل ما أكل اللحم عندهم فهو سبع، ويدخل فيه الأفيال والضباع واليرابيع عندهم من السباع، وكذلك السنور.[٣٢]، وهكذا كانت نظرة الأحناف للسباع أوسع من نظرة الشافعية، حتى إنهم اعتبروا الطيور الجوارح من فصيلة السباع؛ لذا فهي محرمة عندهم. فيرى الأحناف أن كل ما أكل اللحم فهو سبع ،وأن من السباع الفيل والضبع واليربوع والهر، فهي كلها محرمة عندهم.ويرى الإمام مالك وأصحابه أن السبع هو كل ما يفترس ويتغذى على اللحم ولا يأكل الكلأ والعشب، فلا يؤكل شيء من سباع الوحش كلها أسودا كانت أم نمورا، ولا يؤكل لحم الهر والوحشي ولا الأهلي لأنهما من السباع، وكذلك لا يؤكل لحم الضبع ولا الثعلب ولا شيء من سباع الوحش ، وأجازوا أكل سباع الطير، وروي عن أشهب أنه قال لا بأس بأكل الفيل إذا ذكي، قال بن وهب عن الإمام مالك بن أنس – رضي الله عنه–: لم أسمع أحدا من أهل العلم قديما ولا حديثا بأرضنا ينهى عن أكل كل ذي مخلب من الطير، قال بن وهب وكان الليث يقول يؤكل الهر والثعلب، واحتج أصحاب هذا الرأي بأن أكل كل ذي ناب من السباع جاء في عموم النهي عن ذلك، ولم يخص النبي – صلى الله عليه وسلم– سبعا دون سبع، فكل ما وقع عليه أسم سبع فهو داخل تحت النهي على ما يوجبه الخطاب وتعرفه العرب في مخاطبتها" [٣٣]

### المطلب الثالث: أنواع السباع

للسباع أنواع كثيرة يصعب حصرها وعدها، بيد أني سأذكر ما اشتهر منها على سبيل المثال لا الحصر:أول هذه الأنواع: الأسد المعروف بملك الغابة؛ لقوته وشدة افتراسه، وله أسناء عديدة منها: الليث، والضيغم، والهزبر، والهيصم، والعنبس، والرئبال، والقسورة، والهرماس، والقرافصة، وأسامة، وساعدة وهما اسمان معروفان، وولد الأسد يطلق عليه الشبل، كما يعرف كذلك بالسبع ، والحفص، ويقال : به سمي الرجل حفصا، وأنثى الأسد تعرف باللبوة، أما مسكن الأسد فيعرف بالغيل: موضع الأسد، وجمعة أغيال، وكذلك يقال له: العرين، والغريف، والعريسة، والخيس، وجمعه

أخياس، يعتبر أكبر السنوريات بعد النمر المخطط (الببر)، لون الفراء على ظهره يتراوح بين الرملي، الذهبي الشاحب و الأصفر الكهرماني، جسمه قوي بعضلات شديدة، تختلف الذكور عن الإناث كثيرا، حيث تتميز بكبر حجمها و بإمتلاكها لبدة كثيفة يتراوح لونها بين الأسود و الأشقر، وهو من أكبر اللواحم– أي التي تأكل اللحوم– على البر[٣٤]، بدأ به الدميري بالحديث عنه في موسوعة الحيوان الكبرى فقال: الأسد من السباع المعروفة، وجمعه أسود وأسد وآساد والأنثى أسدة ولبوة، وإنما ابتدأنا به لأنه أشرف الحيوان المتوحش؛ إذ منزلته منها منزلة الملك المهاب، لقوته وشجاعته وقساوته وشهامته وجهامته وشراسة خلقه، ولذلك يضرب به المثل في القوّة والنجدة والبسالة وشدّة الإقدام والجراءة والصّولة. ومنه قيل لحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه: أسد الله ويقال: من نبل الأسد أنه اشتق لحمزة بن عبد المطلب من اسمه، وله أسماء كثيرة، عدها ابن خالويه ما يقارب من خمسمائة اسم وصفة للأسد، وجاء بعده علي بن قاسم بن جعفر اللغوي فزاد على أسماء الأسد التي عدها ابن خالويه مائة وثلاثين اسما فمن أشهرها: أسامة والبيهس والنآج والجخدب والحارث وحيدرة والدوّاس والرئبال وزفر والسبع والصّعب والضّرغام والضّيغم والطيثار والعنبس والغضنفر والفرافصة والقسورة وكهمس والليث والمتأنّس والمتهيّب والهرماس والورد. وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى. ومن كناه أبو الأبطال وأبو حفص وأبو الأخياف وأبو الزعفران وأبو شبل وأبو العباس وأبو الحارث. [٣٥]ومن أنواع السباع : النمر ، ويسمى السبنتي والأنثى سبنتاة، قال الجاحظ: السبَّنتى هو النمر ثمَّ صار اسماً لكلِّ سبع جريء ثم صاروا مَشْي السَّبتى وجد السَّبَنْتى [٣٦]، ويعد النمر من الحيوانات المفترسة، وهو أصغر السنوريات الأربعة الكبرى، ولديه عدة أصناف وأنواع[٣٧]، وكلمة النَمِر تقرأ بفتح النون الموحدة الفوقية وكسر الميم، ويجوز بتسكين الميم مع فتح النون وكسرها كأشباهها من الكلمات العربية، والنمر نوع من أنواع السباع يشبه من الأسد في القوة وشدة الافتراس، إلا أنه أصغر منه حجمًا، وغالبا يكون النمر منقط الجلد نقطا سودا وبيضاء، وطبعه أخبث من طبع الأسد، لا يملك نفسه عند الغضب، حتى إنه يبلغ من شدة غضبه أنه يقتل نفسه، ويجمع النمر على أنمار وأنمر ونمور ونمار، والأنثى يقال لها: نمرة، ويكنى النمر بأبي الأبرد، وأبي الأسود، وأبي جعدة، وأبي جهل، وأبي رقاش، وأبي خطاف، وأبي المرسال، وأبي الصعب، وأبي عمرو، وأبي سهيل، أما أنثى النمر فتكنى بأم الأبرد وأم رقاش، قال الأصمعي: يقال: تنمر فلان أي تنكر وتغير؛ لأن النمر لا تلقاه أبدا إلا متنكرا غضبان، [٣٨] ذكر ابن الوردي بعضا من خواص النمر بأنه إذا دفن رأسه في مكان، اجتمع في ذلك المكان كل فأر فيه، من اكتحل بمرارة النمر نور بصره ومنع نزول الماء في العين، وإذا أذيب شحم النمر ووضع على الجراحات الشديدة فإنه ينظفها ويشفيها، وإذا دبغ جلده وجلس عليه من يعاني من مرض البواسير والشقاق تزول عنهما، ومن حمل شيئاً من جلده هابه كل من رآه. [٣٩]ومن أنواع السباع الذئب أو الذيخ، يهمز– فيقال: ذئب–، ولا يهمز – فيقال: ذيب– وأصله الهمزة، والأنثى ذئبة، وله جمع قلة وهو أذؤب، وجمع كثرة وهو ذئاب وذؤبان، ومن أسمائه: الخاطف، السرحان، والسيد والطمل، والسلق، والطملال، والسمسام، والأطلس، واللعوض، والعملس الذئب أيضا، وهو أوس، وذؤالة، وأنثى الذئب يقال لها: السلقة، وكنيته أبو مذقة؛ لأنه لونه كذلك قال ومن كناه الشهيرة أبو جعدة، ومن أوصاف الذئب الغبش، وهو لون كلون الرماد يقال: ذئب أغبش وذئبة غبشاء، أما ولد الذئب فيعرف بالسِّمع – بكسر السين–، وهو ولد الذئب من الضبع وقيل: إنّ السِّمع لا يعرف الأمراض، ولا يموتُ حَتْفَ أنفِه، وإنما يموت بِعَرَض يَعْرِض لها، ولا يَعدو شيءٌ كعدو السِّمع، فإذا هرول كان أسرع مِنَ الريح والطَّير، قال الجاحظ الذئب لا يروم بفكَّيه شيئاً إلاّ ابتلعَه بغير معاناةٍ، عظماً كان أَو غيرَه، مصمتاً كان أو أَجْوفَ، ومن عجيب أمر الذئب أنه إذا نام فإن إحدى مقلتية تكون مغمضة والأخرى مفتوحة، حتى فإذا اكتفت العين النائمة من النوم، يفتح العين المغمضة وينام بالأخرى؛ وذلك ليحترس باليقظى ويستريح بالنائمة، فتجده على طول الدوام عند نومه عين مفتوحة وعين مغمضة [٤٠]من أنواع السباع كذلك الضبع: وهو سبع معروف، يشبه الذئب في الشكل، بيد أنه إذا جرى بدا كأنه أعرج، من أجل ذلك سمي الضبع بالعرجاء، والضبعان والذيخ يطلقان على ذكر الضباع ،من أسمائه – أيضا– جيل، وحفصة وجعار، وتكنى الضبع بأم خنور وأم عامر، وأم طريق، وأم نوفل، وأم القبور، وذكر الضبع يقال له: أبو عامر وأبو كلدة وأبو الهنبر، وولد الضبع يقال له: الفرعل، أما ولده من الذئب فيسمى العسبار، ويجمع على العسابر[٤١]، يتصف الضبع بالحمق، ومن حمقه أنه لا يفطن لما يجب أن يتيقظ له؛ ولذلك قال سيدنا علي بن أبي طالب – رضي الله عنه–: لا أكون كالضبع تسمع اللدم فتخرج حتى تصاد، واللدم هو الضرب الخفيف، وذلك لأن الصياد إذا أراد أن يصيد الضبع فإنه يرمي في جحرها حجرًا فتظن أنه صيدًا تصيده، فتخرج لتأخذه فيصطادها الصياد عند ذلك، ومن عجيب أمر الضبع تكون سنة ذكرا وسنة أنثى، فتلد في حال الأنوثة، وتلقح في حال الذكورة. [٤٢]ومن أنواع السباع الكلب وهو من أكثر السباع ذكرا في القرآن والسنة، نظرا لاستئناسه وعيشه بين البشر، ويطلق على الكلب اسم زارع، ويقال للجراء الصغار: أولاد زارعٍ،[٤٣] و يعرف الكلب بأنه حيوان كثير الوفاء، حتى أصبح مضربا للمثل في الوفاء، وهو فيه أوصاف السباع؛ لكونه ذا ناب ويأكل اللحم، وأحيانا يعدو على الناس إذا أصبح عقورا، وكذلك فيه من أوصاف البهيمية؛ لكونه مستأنسا، فشاءت حكمة الله أن يكون من الخلق المركب؛ لأنه لو تم له طباع السباع من التوحش والافتراس ما ألفه الناس، ولو تم له طباع البهيمية ما أكل

لحم الحيوان، من صفات الكلب الترضي والبصبصة، والاستئناس، والتألف، والتودد، بحيث إذا دعاه صاحبه بعد ضربه إياه وطرده له عاد ورجع، وإذا داعبه عضه العض الذي لا يؤلمه، ولو أنشب أنيابه في حجر لنشبت، والكلب يقبل التأديب والتلقين والتعليم، فمنه الكلب المعلم للصيد، والقبض على اللصوص وتجار المخدرات، حتى لو وضعت على رأسالكب مسرجة وطرح له مأكول لم يلتفت إلى ذلك المأكول حتى تأذن له، فإذا أخذت المسرجة عن رأسه وأذنت له وثب إلى مأكوله وثبًا [٤٤]، من خواص الكلب أن عيني الكلب الأسود الميت إذا دفنتا تحت جدار انهدم ذلك الجدار سريعاً، وإذا حملهما شخص معه لا ينبح عليه كلب ما دامت معه، ومن كثر هتره وهذيانه وحمل معه ناب كلب عقور لا يعود لما للهتر والهذيان، ولسان الكلب الأسود يملح ويخرز ويحمل فلا تنبح على حامله الكلاب، وهذه الخاصية تعلمها اللصوص، وشعره إذا شد على المصروع يزول صرعه، وشعر الكلب الأسود البهيم أشد نفعاً للمصروع، وزبل الكلب الأسود تحمله المرأة تأمن من إسقاط الجنين. [٤٥]ومن أنواع السباع الفَهِد: يقرأ بكسر الفاء وسكونها، الجمع فهود، من خصاله أنّ عِظام السِّباع تحب رائحة الفهد، وتصل إلى مكانه عن طريق رائحته، وتُعجَب باللحم الفائض من فريسته أشدّ العجب، والفهد يحب الصَّوت الحسَن من أجل ذلك يستخدم الصيادون الصوت الحسن لاصطياده، إذ إنّ الفهد يُصغِي إليه إصغاءً حسناً، والفهد المسنَّ أنفعَ لصياده من الفهد الصغير؛ لأنَّ المسن أسرع في التأديب من الجرو الصغير [٤٦]، يضرب به المثل في الكسل والنوم، فيقال: أنوم من فهد، وفي حديث أم زرع[٤٧] قالت إحدى النسوة: أما زوجي إذا خرج أسد وإذا دخل فهد، ولا يسأل عما عهد، تقصد أنه كثير النوم في البيت، سريع الحركة خارجه، من خواص الفهد أن أكل لحمه يورث حدة الذهن وقوة البدن، ومن شرب من دم الفهد غلبت عليه البلاهة، إذا ترك الفهد براثنه في موضع هربت منه الفويسقة، وبول الفهد إذا تحملت به امرأة لم تحبل، وربما تصير عاقرا. [٤٨]ومن أنواع السباع – أيضًا– الثعلب: حيوان مشهور من السباع، الجمع ثعالب وأثعل، وهو يشبه الكلب بيد أن له خرطومًا طويلًا، وذيله أطول من ذيل الكلب، وهو كثير الشعر، وأنثاه تسمى ثعلبة، وإذا نزى وعلا على الهرة الوحشية أنجبت من ولدا ويقال له: العنظب، يشتهر بالمكر والخداع والروغان،[٤٩] يكنى الثعلب بأبي الحصين، وأبي نوفل، وأبي النجم، وأبي الحنبص، وأبو الوثاب، وأنثى الثعلب تكنى بأم عويل وذكر ه يقال له: ثُعلُبان، والثعلب سبع يعرف بالجبن والخوف، لكنه ذو مكر وخديعة، ولشدة خبثه ، يجري مع كبار السباع، ويتماوت وينفخ بطنه، ويرفع قوائمه حتى يظن من نظر إليه أنه ميت، فإذا اقتربت منه فريسته عدا عليها وصادها، من خواص الثعلب: أنه إذا وضع رأسه في برج حمام هربت كلها؛ لأنه يقتلها حتى وإن لم يأكلها، وإذا شد نابه على الطفل الصغير الذي به ريح الصبيان يذهب فزع النوم وتحسن أخلاقه، وتنفخ مرارة في أنف من به داء الصرع فلا يصرع طوال الشهر، والاكتحال بمرارته يمنع نزول الماء في العين، وإذا أذيب شحمه وطُلِي به موضع النقرس ينفع في الحال ويزول وجعه. [٥٠]

**المطلب الرابع: السباع في القرآن والسنة:**

تحدث القرآن الكريم والسنة النبوية عن السباع، منها ما يبن أوصافها، ومنها ما يوضح الأحكام الفقهية المتعلقة بها، سواء أكلها، وشرب ما فضل من سؤرها، أو اقتنائها وتعليمها، وسأحاول في هذا المطلب أن أعرج على بعض النصوص القرآنية والنبوية التي تحدثت عن السباع وأنواعها.

أولا : السباع في القرآن الكريم:

المتدبر للقرآن الكريم يجد أنه تحدث عن السباع إم بشكل مجمل، أو تحدث عن بعضها بشكل مفصل، كحديثه عن الكلب والقسورة – الأسد– والفيل وغيرها، فتحدث القرآن عن السبع عموما في سورة المائدة، عندما تحدث عن المحرمات التي يحرم أكلها: كالميتة والدم ولحم الخنزير وما ذبح لغير الله، وما ذبح على نصب الأصنام وذكر منها ما بقي من فتريسة السبع، فقال تعالى: {...وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ...} ( سورة المائدة: جزء من الآية٣)، توضح الآية الكريمة أن كل ما افترسته السباع ذوات الأنياب أو الأظفار من الحيوان، مثل الأسود والنمور والثعالب والذئاب والضباع ونحوها، هذه كلها من أنواع السباع، يقال: سبع فلان فلانا أي عضه بسنة، وسبعه أي عابه ووقع فيه، وفي الآية إضمار، أي وما أكل منه السبع، وكانت العرب في الجاهلية إذا أخذ السبع شاة ثم خلصت منه أكلوها، وكذلك إن أكل بعضها، فجاء الإسلام وحرم ما بقي من طعام السبع. [٥١]

ومن أكثر السباع ورودا في القرآن الكريم هو الكلب، فورد في سورة المائدة والأعراف والكهف، فمنها ما ذكرت ما يصيده الكلب، أو صفة من صفاته، أو شيئا من اصطحابه، فقال تعالى: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ}(سورة المائدة: الآية ٤)، فهذه الآية الكريمة تبين لنا حكم ما صاده الكلب المعلم، فهو حلال ومن الطيبات، وقد بين العلامة الرازي في تفسيره أن في الآية محذوف دل عليه السياق وهو كلمة صيد، أي كما أحل لكم الطيبات كذلك أحل لكم صيد ما صاده الكلب المعلم، وتمسك بعض المفسرين بكلمة (مكلبين) وأخذوا منه حكم وهو لا يحل إلا صيد الكلب المعلم، تمسكا بقوله تعالى { ....وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ...}، وهناك من أخذ النص على عمومه فأجاز صيد الفهد والنسر والشاهين

والبازي والصقر، مستدلين بعموم كلمة الجوارح.[٥٢]ومن الآيات التي تحدثت عن صفة من صفات الكلب في معرض حديثع عن الذي آتاه الله العلم النافع ولم يفد منه، فهو يشبه الكلب الذي يلهث دائما في وقت تعبه ونصبه وفي وقت راحته وكسله، فقال تعالى: { وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} ( سورة الأعراف: الآية ١٨٦)، ومعنى الآية الكافر – بلعام بن باعوراء– الذي أعطاه الله الاسم الأعظم، ولكن لم يعمل بمقتضاه، وإن زجرته لم ينزجر، وإن دعوته إلى الهدى لم يهتد، فكلا الحالتين لديه سواء، فهو فيهما مثل حالتي الكلب: إن حمل عليه بالزجر والطرد يلهث ويخرج لسانه، وإن ترك وروض كذلك يلهث، قال القتيبي: كل شيء يلهث إنما يلهث من إعياء أو عطش إلا الكلب، فإنه يلهث في حال التعب وفي حال السكون، وفي حال العطش، فضربه الله مثلا لمن كذب بآياته. [٥٣]وكذلك ورد ذكر الكلب في سورة الكهف في أكثر من موضع، فقال تعالى: { وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ...}( سورة الكهف: جزء من الآية ١٨)، وفي قوله تعالى: { سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ}، فذكر الكلب في سورة الكهف أربع مرات، منها واحدة منفردة، وثلاثة متتاليات، قال أبو السعود في تفسيره: والكلب الذي ذكر هو كلبٌ مروا به وهم في طريقهم إلى الكهف فتبعهم الكلب فزجروه أكثر من مرة فلم يرجِع، فأنطقه الله – عز وجل– قائلا لهم : لا تخافوا جانبي، فإني أحب من يحبه الله – سبحانه وتعالى– فناموا في كهفكم حتى أحرُسَكم ، ويقال: إنه هو كلبُ راعٍ كان معهم وعلى دينهم، ويؤيده قراءة كالبُهم إذ الظاهرُ لحوقُه بهم. [٥٤]ومن السباع التي ذكرت في القرآن الكريم الأسد، حيث ذكر باسم القسورة، وهو اسم من أسماء الأسد، فقال تعالى: { كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ} ( سورة المدثر: الآيتان ٥٠– ٥١)، حيث شبه المولى – عز وجل– نفور المشركين وإعراضهم عن داعي الحق والهدى بحال الحمر الوحشية التي فرت هاربة من أسد ضاري يجري خلفها، وقد نقل الخازن عن أبي هريرة أنه قال: القسورة هي الأسد؛ وذلك لأن الحُمُرَ – جمع حمار– الوحشية إذا رأت أسدًا فرت وهربت منه، وكذلك حال المشركين إذا سمعوا النبي –صلى الله عليه وسلم– يقرأ القرآن، فإنهم يهربون منه؛ لذا شبههم بالحمير في البله والبلادة وعدم الإفادة، وذلك أنه لا يرى مثل نفار حمر الوحش إذا خافت من شيء. [٥٥]وأخيرا وليس آخرا من السباع التي ذكرت في القرآن ولها سورة مخصوصة باسمها تسمى سورة الفيل، قال فيها المولى – عز وجل–: { أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ } ( سورة الفيل: الآية ١)، والسورة وإن لم تتعرض لحكم يتعلق بالسباع، إلا أن فيه ذكر حادثة الفيل وما حدث من أبرهة الأشرم، وقد وقعت هذه الحادثة في العام الذي ولد فيه النبي– صلى الله عليه وسلم–، وسمي العام باسمها– عام الفيل–.[٥٦]

ثانيا: السباع في السنة النبوية المطهرة كما تحدث القرآن الكريم عن السباع جملة وتفصيلا، فكذلك تحدثت السنة المطهرة عنها، وعن الأحكام المتعلقة بها نذكر بعض هذه الأحاديث على سبيل المثال لا الحصر:

•الحديث الأول: وهو بيت القصيد في بحثنا رواه أَبو ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىّ يَقُولُ: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ))، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ عُلَمَائِنَا بِالْحِجَازِ حَتَّى حَدَّثَنِى أَبُو إِدْرِيسَ وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ. [٥٧]

•الحديث الثاني: عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –نَهَى عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ)) [٥٨]

•الحديث الثالث: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ؟ قَالَ: (( نَعَمْ وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ كُلُّهَا)) [٥٩]

•الحديث الرابع: عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ فِى رَكْبٍ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ حَتَّى وَرَدُوا حَوْضًا فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِصَاحِبِ الْحَوْضِ : يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ هَلْ تَرِدُ حَوْضَكَ السِّبَاعُ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ لاَ تُخْبِرْنَا فَإِنَّا نَرِدُ عَلَى السِّبَاعِ وَتَرِدُ عَلَيْنَا. [٦٠]

•الحديث الخامس: عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– سُئِلَ عَنِ الْحِيَاضِ الَّتِى بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَقَالُوا: تَرِدُهَا السِّبَاعُ وَالْكِلاَبُ وَالْحَمِيرُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– : (( مَا فِى بُطُونِهَا لَهَا، وَمَا بَقِىَ فَهُوَ لَنَا طَهُورٌ )). [٦١]

•الحديث السادس: عن عبد الله بن عمر– رضي الله عنهما– قال: سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم – وهو يسأل عن الماء يكون في الفلاة من الأرض، وما ينوبه من السباع والدواب ؟ قال فقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (( إِذَا كَانَ المَاءُ قُلَّتَينِ لَمْ يَحمِلْ الخَبَثَ)) [٦٢]

## المبحث الثاني: الأحكام القانونية المطبة في إقليم كوردستان للحفاظ على السباع كثروة بيئية مهمة.

### المطلب الأول: التعريف بإقليم كوردستان وتأثير السباع في ثقافة الشعب.

أولا: التعريف بإقليم كوردستان – العراق ويتضمن على ثلاثة فروع: الفرع الأول:التعريف Fإقليم كوردستان – العراق بالكوردية :هه ريمى كوردستانى عيراق، وهو إقليم كوردي، يقع شمال العراق، ويتمتع بحكم فدرالي، تحده إيران من جهة الشرق، وتركيا من جهة الشمال، وسوريا من

جهة الغرب ويقع شمال العراق، عاصمته أربيل تعرف ب( هه ولير باللغة الكوردية، لغته الأم هي اللغة / الكوردية ,هي اللغة الرسمية في الإقليم، وهي اللغة الثانية في العراق، بعد اللغة العربية، الدين الرسمي فيه هو الدين الإسلام لأغلبية الكورد في كوردستان . العراق.ثانيًا :الموقع وأشهر المدن فيه:وينقسم على قسمين:القسم الأول :الموقع: يقع إقليم كوردستان في القسم الشمالي والشمالي الشرقي من جمهورية العراق تحده شرقاً وشمالاً جمهورية إيران الإسلامية، وتجاوره من جهتي الشمال والغرب الجمهورية التركية، في حين تقع الجمهورية العربية السورية في الجهة الغربية، والمحافظات العراقية جنوبًا، ويمثل الإقليم ١٨ %من أراضي جمهورية العراق، تبلغ مساحة إقليم كوردستان – العراق)حوالي ٧٢٠٠٠ كيلومتر مربع ، وتدير حكومته أكثر من ستين في المائة من أراضي الإقليم، أما النسبة الباقية أربعين في المائة فتقع ضمن المناطق الكوردستانية خارج إدارة إقليم كوردستان. [٦٣]ثالثًا :أشهر المدن فيها:يتألف هذا الإقليم من خمس مدن رئيسية وهي: أربيل، والسليمانية، ودهوك، وكركوك، وحلبجة، ٧٨٧٣٦كلم٢ والتي تشكل ١٨٪ من المساحة الكلية للعراق، ذات غالبية كردية، وتسكنها قوميات وأعراق مختلفة، وهي بقعة جبلية تحدها كل من إيران من الشرق وتركيا من الشمال، وهو معترف بها في الدستور العراقي كإقليم كوردستان العراق. [٦٤]مدينة أربيل:تعتبر مدينة أربيل عاصمة إقليم كوردستان – العراق، وهي من المدن الكبيرة، التي تبعد عن بغداد حوالي (٣٥٠كم) وبمساحة تقارب (١٥٢١٤كم) ، معظم سكانها من الأكراد مع وجود أقليات أخرى، تحدها شرقا محافظة السليمانية، ومحافظات دهوك ونينوى غرباً، ومحافظة كركوك جنوباً، وتركيا وإيران شمالاً، وهي من أقدم المدن المأهولة في المنطقة، وإن اسم هذه المدينة العريضة ورد في الكثير من الكتابات السومرية والبابلية، يذكر أن أربيل كانت تدعى باسم) أوربيلم (، وفي العهد البابلي والآشوري سميت) اربا ايلو (أي مدينة الآله الأربعة، حيث كانت في العصور المذكورة مركزاً دينياً يؤمها الزوار من المناطق المختلفة لزيادة معبد عشتار أربيل .وأطلق عليها العثمانيون غالباً اسم) أربيل(، وفي اللغة الكردية معروفة باسم) هه ولير ( ويشير بعض المؤرخين الأكراد الى أن هذه التسمية قديمة وتطورت من كلمة) خولير (أي معبد الشمس، وهذا الاسم لمعبد عشتار الذي كانت تحتضنه مدينة أربيل في العهود التاريخية القديمة .وابرز معالمها الأثرية في المدينة هي قلعة أربيل والمنارة المظفرية .عدد السكان في هذه المدينة وفقاً لتقديرات عام ٢٠١٤ م . ٢٠ م حوالي يبلغ . ١٧١٢٠٠٠ (مليون نسمة) الجاوشلي، ١٩٨٥م، ص ١٧ .السيد زبير، ١٩٧٠م، ص ٦١.

رابعًا: التاريخ والسكان وينقسم على قسمين:

أ :التاريخ حكومة إقليم كوردستان قديماً من قبل إمارات السوران، والبابان، والبادينان، وأردلان بحكم مستقل، ولفترة مؤقتة، وبفعل بعض الأسباب السياسية والاجتماعية والجعرافية، زالت هذه الإمارات، وفي عام١٩٩١ م تم انتفاضة جماهيرية وبسببها تحررت أكثر مناطق كوردستان – العراق من نظام البعثي السابق، وفي يوم ٢٥ سبتيمبر أيلول ٢٠١٧م نظم استفتاء بإقليم كوردستان، وإن نسبة المشاركة بلغت ٧٠ %بالمائة .وإن نسبة التصويت بنعم بلغت.

ب :السكان حسب تعداد السكان لسنة ١٩٢٧ م – ١٩٨٧ م كالتالي– : في سنة ١٩٢٧ م بلغ عدد سكان كوردستان العراق ٦١٣٣٤٧ نسمة، وفي سنة ١٩٨٧ م وصل العدد ٤٢٨٦٦٩٧ نسمة، اتحاد الاسياسة إلى أن هذه الأرقام ليست دقيقة، بسبب مجموعة من الأسباب السياسية و الاجتماعية، ووفق إحصائية سنة ٢٠٠٥ م يبلغ عدد السكان في الإقليم الى ٥ مليون نسمة .غالبيتهم من الأكراد، علاوة أقليات أخرى من العرب والتركمان والآشوريين، ومعظم السكان مسلمون سنة، وتوجد أقليات من المسيحيين والآشورين واليزيدية والكاكائية[٦٥]وبعد التطور السياسية بعد الحرب الخليج الثانية في عام م١٩٩١ وتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي المرقم (٦٨٨)، انتهزت الأحزاب السياسية في إقليم كوردستان العراق الفرصة وسيطروا على جزء كبير من أراضي كوردستان في ٢١/ايلول/١٩٩١، ومن أجل التلبس بالشرعية قامت الأحزاب الثورية بسن قانون المجلس الوطني الكوردستاني العراقي رقم (١) لسنة م١٩٩١، لانتخاب المجلس الوطني الكوردستاني لترتيب الانتخابات وقيام حكومة شرعية [٦٦].

وبعد الاجتياح الأمريكي للعراق في عام م٢٠٠٣ بدء الأكراد في التوغل في الحكومة العراقية الجديدة بعد انهيار النظام البعثي، وشاركوا في تأسيس كل المجالس الشرعية، وتولى جلال طلباني– الكردي الهوية– رئاسة جمهورية العراقية الجديدة (٢٠٠٦م–٢٠١٤م)،[٦٧].وبحسب الإحصائيات الرسمية من جهاز إحصاء إقليم كوردستان العراق وصل عدد السكان في الإقليم إلى (6,556,752) في عام ٢٠٢٣م. [٦٨].وهو ما يشكل ١٤٪ من اجمالي عدد سكان العراق[٦٩]والجزء الثاني من هو كردستان وتعني بلاد الكرد واقدم ذكر لهذا اللفظ يعود الى زمن سلطان سنجر من السلاجقة العظام، وكان لفظ الكرد قديما قدم التاريخ ولكن عرف بشكل واسع النطاق في زمن الفتوحات الإسلامية لبلاد العراق، فقدد ذكر مدن الأكراد وإقطعاتهم العديدة من الرحالة والتاريخيين بما في ذلك شرفخان صاحب شرقنامة والمستوفي، وكذلك الرحالة التركي المعروف أولياء جلبي، حيث ذكروا مناطق بين أذربايجان حتى لورستان وصولا إلى نهر الزاب الكبير[٧٠].وقد تعددت الآراء حول أصل الكرد، ولكن المعروف بين النخبة الثقافية الكردية أنهم من السلالة (الهندوا أوربية) أي أنهم شعب آري، ومعظم الأكراد سنة على مذهب الإمام الشافعي، وبعض الشيعة في لورستان ومناطق

أخرى في ايران[٧١].القبيلة هي اللبنة الأساسية للمجتمع الكردي، والركيزة التي بنيت عليها الأنظمة الإدارية الكردية الكبيرة والصغيرة، والتي بدورها تتكون من ركيزة هامة وهي القرية أو الريف، ولقد قام عدد كبير من المستشرقين والرحالة المهتمين بالتاريخ الكردي في عد العشائر الكردية في أزمنة مختلفة، بهذا المجتمع الكردي كان مجتمعا ريفيا بامتياز حتى التاريخ الحديث[٧٢].وهذا جعلت في قديم الزمان شعوب المنطقة تعيش على رعي الأغنام وتربية المواشي، وزراعة المحاصيل الزراعية، إلى جانب الطبيعة الجغرافية العصية لجبال كوردستان، حيث كان لهذا التمزيق الجغرافي الصعب لشعوب المنطقة الكثير من التأثيرات بما في ذلك التنويع الثقافي والبعد عن تكوين المدينة[٧٣].وبذلك أصبحت الحيوانات على وجه العموم، والسباع على وجه الخصوص جزء لا يتجزء من ثقافة الشعب الكوردي، فهذا الشعب مغمور بقصص الحيوانات التي غالبا ما تحتوى على فضيلة أخلاقية[٧٤]وتعد حكاية الحيوانات من أهم المورثات التي تعلم الفضيلة في الأدب الكردي حيث تقوم الحيوانات باتخاذ وضعيات البشر، ويقوم بنفس الادوار في مجتمع الحكوي، وقد استخدم العديد من الحيوانات في الحكايات شعبية قديمة مثل الغزلان والفهود والأسود والذئاب والثعالب ...الخ[٧٥].

وذلك بسبب غنى المنطقة بالثروات الحيوانية وبالأخص السباع، حيث كانت موطنا للعديد من الحيوانات المفترسة، بما فيها الأسود، والنمور، والفهود، والذئاب، والضباع، والكلاب البرية والأهلية، والقطط البرية، (الوشق)، والثعالب، وابن عرس، والضب، والدببة، والخنازير، والنموس، واليربوع (الجربوع) الخ[٧٦]كونت هذه الحيوانات جزءا كبيرا من ثقافة الشعب حيث استئنست الخيول للركوب والكلاب للحراسة، وغير ذلك من الحيوانات الداجنة [٧٧].أصبحت الحيوانات جزء كبيرا من ثقافة الشعب واللغة، وكان لكل حيوان رمز خاص لصفة خاصة، فالذئب يرمز للشراسة والعدوان، الأسد يرمز للشجاعة والقيادة والهيبة والشهامة، والنسر يرمز للقيادة والاستحقاق، والكلب يرمز للوفاء والعبودية، والخنزير للقوة البدنية، والنمور للرشاقة، والضبع للغدر والخيانة، والثعلب للمكر والذكاء والحنكة، والدب للقوة البدنية، وغير ذلك.بل وأثر الوجود المادي للحيوانات المفترسة على طريقة ونمط عيش السكان البدويين الذين كانوا نواة للمدن الكردية في إقليم كوردستان، حيث أجبروا على صداقة الكلاب واستئناسها من أجل التصدي للذئاب وبقية الحيوانات المفترسة، وكذلك أجبروا على مرافقة الأغنام ليلًا نهارًا من أجل الحراسة والنوم في الجبال ليلا خوفا من هجوم هذه الحيوانات، وهذا الأمر علم شباب الشعب الكوردي اليقظة، والفراسة، والذكاء، والحنكة، وفنون التعامل مع الطبيعة، والاعتماد على النفس، بل جعلت أبدانهم رشيقة قوية، تنسجم مع الطبيعة في أجلى صوره، بل جعلت العمل الجماعي واجبا لا بُدَّ منه من أجل التصدي لهذه السباع الشرسة.

كما أن وجود السباع أجبر الشعب الكوردي على التصدي لها، وتطوير العديد من الأدوات بما فيها أدوات الصيد من الرماح والسهام، بل وطوروا فخاخا للامساك بهذه السباع، وعند اصطياد هذه الحيوانات استفادوا من جلودها و عظامها، بل واستفادوا من أعضائها للصناعات وتطوير العقاقير للطب الشعبي.وقد تعلم الإنسان على مر التاريخ الكثير من الأشياء من الحيوانات، فأول من علم البشر دفن الموى هو الغراب حيث قال سبحانه وتعالى في القرآن الكريم: { فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَاوَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ} ( سورة المائدة: الآية ٣١)، والحيوانات بطبيعة حالها تتأقلم مع الطبيعة، وقد كنت صدور الحيوانات على العديد من الخبرات المفيدة والادوات الفريدة التي طورها للعيش بل إن بعضها يمكن أن يتجاوز القدرات البشرية بكثير، وكان من الضروري للبشر التعلم منها[٧٨].

### المطلب الثاني: الأحكام القانونية للحفاظ على السباع كثروة بيئية.

قد اعتنى الشارع العراقى بحمايه الحيوانات البريه كجزء من البيئة الطبيعية، ففي قانون البيئة، في الباب الثاني، قانون رقم (١) الفقرة الأولى لسنة م١٩٧٩،عرفت الحياة البرية: كثروة قومية، وطبقت عملية منع الإيذاء والعدوان ضد الحيوانات على كافة المواطنين، ومنع اصطيادها، وعرفت الحيوانات البرية في الفقرة الثانية من نفس المادة "كافة البائن والطيور البرية غير الأليفة"[٧٩]وقد اعتنى الشارع بمحميات الحيوانات واتخاذ الضروريات لهذا الغرض في (٢١) مادة[٨٠]وفي قوانين إقليم كردستان العراق رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢ قانون غابات إقليم كوردستان العراق، نظم القانون في ٢٧ مادة طرق التعامل مع الطبيعة بشكل عام بما فيها الحيوانات البرية والسباع، عرفت الحيوانات البرية بما فيها السباع كجزء من الغابات، حيث نص القانون في الباب الأول من المادة الأولى، في الفقرة الرابعة: الغابة: الوحدة الحياتية المتكاملة والتي تتكون من الأشجار، و الشجيرات، والأعشاب، والنباتات، سواءً أكانت نابتة بصورة طبيعية أو غير طبيعية؟ والحيوانات، والطيور، والأحياء الدقيقة[٨١]وفي الفصل الثاني من المادة الثانية، أشار الشارع في الأقليم إلى الغرض من سن القانون حيث وضعه في ٦ فقرات، حيت تتمحور حول الحفاظ على التوازن البيئي وتنوعها وزيادة مساحتها، تنظيم جلب الموارد من الغابات، والاستفادة منها ماديا[٨٢].كما أن، قانون (٨) لسنة ٢٠٠٨م قانون حماية وتحسين البيئة في إقليم كوردستان . العراق تنص المادة الأولى، في الفقرة الثامنة على أن البيئة هي: المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية من إنسان، وحيوان، ونبات، والمكونات الحياتية، وكل ما يحيط بها من هواء، وماء، وتربة، وما يحتويه من مواد صلبة أو سائلة أو غازية، والمنشآت الثابتة

والمتحركة التي يقيمها الانسان[٨٣].وفي المادة الثانية من نفس القانون، عرفت الغرض من حماية البيئة في خمسة فقرات تتمحور على الحفاظ على البيئة كوحدة أيكولوجية مع صحة الإنسان[٨٤].وفي الفصل الرابع من القانون العراقي ينص على المحافظة على التنوع الإحيائي وذلك في المادة ٣١ لغرض حماية الطبيعة والوقاية من التصحر ومكافحته و المحافظة على الأجناس الحيوانية والنباتية وعوائلها، يحظر ما يأتي: عمل أي نشاط يؤدي إلى إبادة أو تهديد الأجناس الحيوانية والنباتية:أولاً :صيد الأسماك، والطيور والحيوانات في مواسم تزاوجها وتكاثرها .ثانياً : صيد الأسماك والطيور والحيوانات باستعمال المتفجرات والمفرقعات. ثالثا: تجريم السموم أو الصعق الكهربائي أو أية طريقة للصيد الجائر.، قطع أو اقتلاع أو إزالة الأشجار والشجيرات والنباتات والأعشاب البرية والمائية في الملكية العامة .رابعاً :صيد أو قتل أو إمساك أو حيازة أو نقل الطيور والحيوانات المهددة بالانقراض أو التجول بها، أو عرضها للبيع أو إتلاف بيضها أو أوكارها[٨٥].ونظم القانون في الباب الرابع (الأحكام العقابية للتعدي على الحيوانات والسباع) في ثلاث مواد عقوبة الجناية على الطبيعة: ونصت على أن يغرم كل من يقوم باصطياد الطيور والحيوانات النادرة بمبلغ ١٠ ملايين دينار، وفي حال تكرار الأمر يغرم بضعف المبلغ، ويخضع وفقا لقرار من المحكمة إلى عقوبة السجن التي لا تقل عن ستة أشهر ولا تتجاوز السنة[٨٦]

## الخاتمة

١- أكدت الدراسة أن الأحكام الفقهية المتعلقة بالسباع ضرورة شرعية وواقعية في إقليم كوردستان بسبب خصوصية الجغرافيا والتنوع البيئي.

٢- بين المبحث الأول الأسس الفقهية للسباع، من تعريفها وأنواعها إلى الاهتمام بها في الشريعة الإسلامية والقرآن والسنة، باعتبارها ثروة أيكولوجية مهمة.

٣- ركّز المبحث الثاني على الواقع العملي في الإقليم، موضحًا تأثير السباع على ثقافة المجتمع الكردي وأحكام التشريعات القانونية لحمايتها والحفاظ على التوازن البيئي.

٤- أظهرت الدراسة أهمية التوازن بين حفظ النفس والممتلكات من جهة، والمحافظة على الحياة البرية والبيئة من جهة أخرى، مع مراعاة الأعراف المحلية والتشريعات الحديثة.

٥- في النهاية، يوفّر البحث إطارًا متكاملًا يجمع بين التراث الفقهي والواقع العملي، ليكون مرجعًا علميًا للتعامل الشرعي والقانوني مع السباع في إقليم كوردستان وحفظ الثروة الأيكولوجية للأجيال القادمة.

## المصادر والمراجع


- الحيوانات البرية في كردستان ثروة وطنية قومية يجب الحفاظ عليها – خديجة مسعود كتاني، (نوفمبر ٢٠, ٢٠٢٣) .

- الدميري، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، حياة الحيوان الكبرى، الطبعة: الثانية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ هـ .

- ابن الوردي، سراج الدين (٦٩١ هـ = ١٢٩١م / ٨٦١ هـ = ١٤٥٧م )، عجائب النباتات والفواكه والحيوانات من خلال مخطوط خريدة العجائب وفريدة الغرائب، تحقيق وتعليق وتقديم : أنور محمود زناتي، د.ط، من منشورات جامعة عين شمس، القاهرة، د. ت .

- ابن حنبل، عبد الله بن أحمد بن حنبل سنة الولادة ٢١٣ هـ/ سنة الوفاة ٢٩٠ هـ، مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، تحقيق : زهير الشاويش، د.ط، الناشر : المكتب الإسلامي، بيروت، سنة النشر : ١٤٠١هـ ١٩٨١م .

- ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ) جمهرة اللغة، تح: رمزي منير بعلبكي، الطبعة: الأولى، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، عام ١٩٨٧م.

- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: د.ط، الناشر: دار الحديث – القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م .

- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري الاستذكار، تحقيق : سالم محمد عطا ، محمد علي معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠م .

- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تح/ عبد السلام محمد هارون، د.ط، الناشر: دار الفكر، بيروت، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م .

- ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري لسان العرب، الطبعة الأولى، الناشر : دار صادر – بيروت، د.ت،

– أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ)، تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، د.ت .

– أبو شجاع، أحمد بن الحسين بن أحمد، أبو شجاع، شهاب الدين أبو الطيب الأصفهاني (المتوفى: ٥٩٣هـ)متن أبي شجاع المسمى الغاية والتقريب، الناشر: عالم الكتب، القاهرة، د.ت

– أرنولد، ر. باسيت، ر. هارتمان، موجز دائرة المعارف الإسلامية، ط١، ترجمة، نخبة من أساتذة الجامعات المصرية والعربية، مركز الشارقة للإبداع الفكري .

– الإمام البيهقي في سننه من حديث أبي ثعلبة الخشني– رضي الله عنه– ينظر: البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، مؤلف الجوهر النقي: علاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، الطبعة : الأولى، الناشر : مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، . ١٣٤٤ هـ، باب ما جاء في المصبورة، حديث رقم ( ١٩٩٦٨) .

– الإمام الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، سنة الولادة ١٥٠/ سنة الوفاة ٢٠٤، كتاب الأم، الناشر : د.ط، دار المعرفة، بيروت، سنة النشر : ١٣٩٣هـ .

– الإمام مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري صحيح الإمام مسلم، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، حديث رقم: (١٩٣٤ )..

– البغوي، محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى : ٥١٠هـ)، معالم التنزيل، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، الطبعة : الرابعة، الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م .

– الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الجامع الصحيح المشهور بسنن الترمذي، د.ط، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت، د.ت، باب ما جاء الماء لا ينجسه شيئ، حديث رقم (٦٧ ).

– الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ سنة الولادة ١٥٩هـ/ سنة الوفاة ٢٥٥هـ، كتاب الحيوان، تحقيق :عبد السلام محمد هارون، د.ط، الناشر : دار الجيل، بيروت، سنة النشر : ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.

– الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، كتاب الحيوان، الطبعة: الثانية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢٤ هـ.

– الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، لباب التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، الطبعة الأولى، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٥ هـ .

– الخراشي، أبو عبد الله محمد الخرشي، شرح الخرشي على مختصر خليل، الطبعة الثانية، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، –ببولاق، ١٩٠٠م

– الخن، مُصطفى الخِنْ [ت ١٤٢٩ هـ]، والبغا، مُصطفى البُغا، والشربجي، علي الشّرْبجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، الطبعة الرابعة، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا–دمشق، ١٩٩٢.

– الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، الطبعة الثالثة، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٢٠ هـ .

– الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم مفردات ألفاظ القرآن . نسخة محققة، الطبعة الأولى، دار النشر / دار القلم . دمشق، د.ت،

– الزركشي الحنبلي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، سنة الولادة ٧٢٢هـ/ سنة الوفاة ٧٧٢هشرح الزركشي على مختصر الخرقي، د.ط، تحقيق قدم له ووضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر : ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م .

– السرخسي، شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، كتاب المبسوط، دراسة وتحقيق:خليل محي الدين الميس، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

– الشبراوي بن أبي المعاطي المصري الحسني (ت ٥٩٣ هـ)، إتحاف الأريب بشرح الغاية والتقريب، ط١، دار الريادة للنشر والتوزيع، مصر– الدقهلية، ٢٠٢٠م.

– العدوي، علي الصعيدي العدوي المالكي، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر دار الفكر، بيروت، سنة النشر ١٤١٢هـ .

– الفيروز آباد، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، ط٨، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ٢٠٠٥.

– القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : ٦٧١هـ) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الطبعة : الثانية، الناشر : دار الكتب المصرية – القاهرة، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م .

– القفال، سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، الطبعة الأولى، مكتبة الرسالة الحديثة، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، ١٩٨٨م.

– الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي،كتاب الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

– المواق، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)، التاج والإكليل لمختصر خليل، الطبعة: الأولى، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م .

– الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي الاختيار لتعليل المختار، تحقيق : عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، الطبعة : الثالثة، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان – ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م..

– النفراوي، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، د.ط، الناشر: دار الفكر، بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م .

– الهراوي، أبو سهل محمد بن علي بن محمد الهروي النحوي (ت ٤٣٣هـ)، إسفار الفصيح، الطبعة الأولى،، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية المملكة العربية السعودية – المدينة المنورة، م٢٠٠٠.

– شؤرش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق دراسة مقارنة، ط٢،المركز العربي، مصر –القاهرة، ٢٠١٨.

– عاشور، عبد اللطيف، موسوعة الطير والحيوان في الحديث النبوي الشريف، مكتبة وهبة، القاهرة، د. ت.

– عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، الحيوان، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت، ٢٠٠٣ .

– ففي قانون البيئة، في الباب الثاني، قانون رقم (١) الفقرة الاولى لسنة ١٩٧٩.

– قانون (٨) لسنة ٢٠٠٨ قانون حماية و تحسين البيئة في اقليم كوردستان . العراق، الفصل الرابع، المادة ٣١. المادة الثانية.

– محمد الحرب، موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي، بلاسنة النشر، الناشر شركة السفير، القاهرة–مصر، ج١٣/١٢.

– محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «بدر الدين العينى» الحنفى (ت ٨٥٥ هـ)، البناية شرح الهداية، ط١، دار الكتب العلمية، لبنان– بيروت، ٢٠٠٠م .

–ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: د.ط، الناشر: دار الحديث – القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م .

–احمد فكاك البدراني، فراس محمد الياس، العراق المتأزم ... الحصاد المر للحرب والاحتلال، ب.ط، شركة الدار الاكاديميون للنشر والتوزيع، ب.م، ب.س، ص١٣٨.

–حسين العنطود، رئاسة المثقف، ط٢، شمس للنشر والاعلام، ب.م، ٢٠٢٤ .

–قانون (٨) لسنة ٢٠٠٨ قانون حماية و تحسين البيئة في اقليم كوردستان . العراق في الفقرة الثامنة

–قانون غابات اقليم كردستان العراق، لسنة ٢٠١٢، رقم (١٠)

–قانون غابات اقليم كردستان العراق، لسنة ٢٠١٢، رقم (١٠) .

## المواقع الألكترونية:

– موقع.الحيوان: https://www.ywn.com/%D٧٩٪٨D٪٨٥٪٩D٪٨٨٪٩D٪٨٤٪٩D٪٩B٪٨D٪٨٥٪٩AA-٪٨D٪٧A٪٨D٪٨٥٪٩D٪٨٨٪٩D٪٨٤٪٩D٪٩B٪٨D٪٨٥٪٩AF٪٨D٪٣B٪٨D٪٣A٪٨D٪٨٤٪٩D٪٧A٪٨-%D٨٦٪٩D٪٩B٪٨%D/

## الموقع

https://mawdoo٣.com/%D٩٪٨D٪٨٥٪٩D٪٨٨٪٩D٪٨٤٪٩D٪٩B٪٨D٪٨٥٪٩D٪٧A٪٨D٪٨٥٪٩D٪٨٨٪٩D٪٨٤٪٩D٪٩B٪٨AA_%D٨٦٪٩D٪٩B٪٨A٪٨_%D٨٦٪٩D٪٧A٪٨D٪٨٨٪٩A%D٨٪٩D%D١B٪٨D٪٨٥٪٩D٪٨٦٪٩D٪٨٤٪٩D٪٧A٪٨_

–هيئة احصاء إقليم كوردستان، وزارة التخطيط، حكومة اقليم كردستان، https://krso.gov.krd/ar/indicator/.

–إيمان أسعد(1/29/2025) ، كوردستان تتفوق على تقديرات بغداد في التعداد السكاني، https://kurdistanbilarabi.com/babat/٣٣٤٥

–د.طاهر حسو الزيباري، بنية المجتمع الكردي، (23/5/2006)، https://www.aljazeera.net/٢٣/٠٥/٢٠٠٦

– مهوَش أحمد، صالح حيدو يجمعه ويدوِّنه الأدب الشعبي عند الأكراد، https://qafilah.com/ar

– https://sotkurdistan.net/٢٠/١١/٢٠٢٣

## هوامش البحث

[1]() ينظر: ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تح/ عبد السلام محمد هارون، د.ط، الناشر: دار الفكر، بيروت، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، مادة ( سبع)، ٣/ ٩٩.

[2]() ينظر: الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم مفردات ألفاظ القرآن . نسخة محققة، الطبعة الأولى، دار النشر / دار القلم . دمشق، د.ت، مادة ( سبع)، ١/ ٤٥٤.

[3]() ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري لسان العرب، الطبعة الأولى، الناشر : دار صادر – بيروت، د.ت، مادة ( سبع)، ٨/ ١٤٦.

[4]() ينظر: ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ) جمهرة اللغة، تح: رمزي منير بعلبكي، الطبعة: الأولى، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، عام ١٩٨٧م، مادة ( ب– س –ع)، ١/ ١٥٢.

[5]() ينظر: الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي،كتاب الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، فصل لا، ١/ ١٥٤٤ .

[6]() ينظر: الفيروز آباد، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، ط٨، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ٢٠٠٥، فصل السين، ١/ ٩٣٩ .

[7]() ينظر: الهراوي، أبو سهل محمد بن علي بن محمد الهروي النحوي (ت ٤٣٣هـ)، إسفار الفصيح، الطبعة الأولى،، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية المملكة العربية السعودية – المدينة المنورة، م٢٠٠٠، ٢/ ٩٣٤-٩٣٥.

[8]() ينظر: الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، فصل السين، ١/ ٤٩٥.

[9]() ينظر: الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، كتاب الحيوان، الطبعة: الثانية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢٤ هـ، ١/ ٢٥.

[10]() ينظر: عاشور، عبد اللطيف، موسوعة الطير والحيوان في الحديث النبوي الشريف، مكتبة وهبة، القاهرة، د. ت، ١/ ٢١٨.

[11]() ينظر: الإمام الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، سنة الولادة ١٥٠/ سنة الوفاة ٢٠٤، كتاب الأم، الناشر : د.ط، دار المعرفة، بيروت، سنة النشر : ١٣٩٣هـ، ٢/ ٢٤٢.

[12]() ينظر: الإمام الشافعي، كتاب الأم، ٢/ ٢٤٨.

[13] – ينظر: أبو شجاع، أحمد بن الحسين بن أحمد، أبو شجاع، شهاب الدين أبو الطيب الأصفهاني (المتوفى: ٥٩٣هـ)متن أبي شجاع المسمى الغاية والتقريب، الناشر: عالم الكتب، القاهرة، د.ت، ١/ ٤٣؛ وينظر: الشبراوي بن أبي المعاطي المصري الحسني (ت ٥٩٣ هـ)، إتحاف الأريب بشرح الغاية والتقريب، ط١، دار الريادة للنشر والتوزيع، مصر – الدقهلية، ٢٠٢٠م، ١/ ٤٥٠.

[١٤]( ) ينظر: الإمام مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري صحيح الإمام مسلم، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، حديث رقم: (١٩٣٤ )، ٣/ ١٥٣٤ .

[١٥] () ينظر: القفال، سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، الطبعة الأولى، مكتبة الرسالة الحديثة، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، ١٩٨٨، ٤٠٨/٣

[١٦]( ) ينظر: الخن، مُصطفى الخِنْ [ت ١٤٢٩ هـ]، والبغا، مُصطفى البُغا، والشربجي، علي الشّرْبجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، الطبعة الرابعة، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا–دمشق، ١٩٩٢، ٣/ ٦٩–٧٠.

[١٧]( ) حديث صحيح رواه الإمام البيهقي في سننه من حديث أبي ثعلبة الخشني– رضي الله عنه– ينظر: البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، مؤلف الجوهر النقي: علاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، الطبعة : الأولى، الناشر : مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، . ١٣٤٤ هـ، باب ما جاء في المصبورة، حديث رقم ( ١٩٩٦٨)، ٩/ ٣٣٤.

[١٨]( ) ينظر: الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي الاختيار لتعليل المختار، تحقيق : عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، الطبعة : الثالثة، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان – ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، ٥/ ١٥.

[١٩] – المصدر نفسه، ج٤٠٨/٣.

[٢٠] – محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «بدر الدين العينى» الحنفى (ت ٨٥٥ هـ)، البناية شرح الهداية، ط١، دار الكتب العلمية، لبنان– بيروت، ٢٠٠٠، ج٥٧٩/١١.

[٢١]() ينظر: لم أعثر على حديث بهذا اللفظ.

[٢٢]() ينظر: السرخسي، شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، كتاب المبسوط، دراسة وتحقيق:خليل محي الدين الميس، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م، ١٤/ ٤٢.

[٢٣]() ينظر: ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: د.ط، الناشر: دار الحديث – القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م، ٣/ ٢٠.

[٢٤]() ينظر: النفراوي، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، د.ط، الناشر: دار الفكر، بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م، ١/ ٩٢.

[٢٥]() ينظر: المواق، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)، التاج والإكليل لمختصر خليل، الطبعة: الأولى، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ–١٩٩٤م، ٤/ ٣٥٦.

[٢٦]() ينظر: العدوي، علي الصعيدي العدوي المالكي، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر دار الفكر، بيروت، سنة النشر ١٤١٢هـ، ٢/ ٥٥٢.

[٢٧] () ينظر: الخراشي، أبو عبد الله محمد الخرشي، شرح الخرشي على مختصر خليل، الطبعة الثانية، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، –ببولاق، ١٩٠٠م، ١٦/٥.

[٢٨] () ينظر: ابن حنبل، عبد الله بن أحمد بن حنبل سنة الولادة ٢١٣ هـ/ سنة الوفاة ٢٩٠ هـ، مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، تحقيق : زهير الشاويش، د.ط، الناشر : المكتب الإسلامي، بيروت، سنة النشر : ١٤٠١هـ ١٩٨١م، ١/ ٢٧٠.

[٢٩] () ينظر: الزركشي الحنبلي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، سنة الولادة ٧٢٢هـ/ سنة الوفاة ٧٧٢هشرح الزركشي على مختصر الخرقي، د.ط، تحقيق قدم له ووضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر : ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م، ٣/ ٢٦١.

[٣٠] () ينظر: الخليل، شرح زاد المستقنع، ٢٤٠/٦.

[٣١] () ينظر: السيد سابق (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، فقه السنة، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان
الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧ هـ – ١٩٧٧ م، ٣/ ٢٨٣.

[٣٢]() ينظر: ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: د.ط، الناشر: دار الحديث – القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م، ٣/ ٢٠.

[٣٣] () ينظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري الاستذكار، تحقيق : سالم محمد عطا ، محمد علي معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠م، ٥/ ٢٩١.

[٣٤]موقع.الحيوان: https://www.ywn.com/%D٧%٨D%٧A%٨D%٨٥%٩D%٨٨%٩D%٨٤%٩D%٩B%٨D%٨٥%٩-AA/AF%٨D%٣B%٨D%٣A%٨D%٨٤%٩D%٧A%٨-%D٨٦%٩D%٩B%٨%D

[٣٥] () ينظر: الدميري، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، حياة الحيوان الكبرى، الطبعة: الثانية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ هـ.١/ ١٠.

[٣٦] () ينظر: الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ سنة الولادة ١٥٩هـ/ سنة الوفاة ٢٥٥هـ، كتاب الحيوان، تحقيق :عبد السلام محمد هارون، د.ط، الناشر : دار الجيل، بيروت، سنة النشر : ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م، ٦/ ٤٠٤.

[37] –الموضوع، https://mawdoo٣.com/%D%٨٥%٩D%٨B%٩D%٨٤%٩D%٨٨%٩D%٨٥%٩D%٨A%٧D%٨AA_%D%٨B%٩D٨٦%٩_%D%٨A١ D%D٨%٩A%D%٨٨%٩D%٨A%٧D٨٦%٩_%D%٨A%٧D%٨٤%٩D%٨٦%٩D%٨٥%٩D%٨B

[٣٨] () ينظر: الدميري، ، حياة الحيوان الكبرى، ٢/ ٤٩٥.

[٣٩] () ينظر: ابن الوردي، سراج الدين (٦٩١ هـ = ١٢٩١م / ٨٦١ هـ = ١٤٥٧م )، عجائب النباتات والفواكه والحيوانات من خلال مخطوط خريدة العجائب وفريدة الغرائب، تحقيق وتعليق وتقديم : أنور محمود زناتي، د.ط، من منشورات جامعة عين شمس، القاهرة، د. ت، ١/ ٦٥.

[٤٠] () ينظر: الجاحظ، كتاب الحيوان، ١/ ١٤٧، وينظر: الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/ ٥٠٠.

[٤١] () ينظر: الجاحظ، كتاب الحيوان، ١/ 811.

[٤٢] () ينظر: الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ٢/ ١١٣.

[٤٣] () ينظر: الجاحظ، كتاب الحيوان، ١/ ١٨٣.

[٤٤] () ينظر: الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ٢/ 377.

[٤٥] () ينظر: ابن الوردي، عجائب النباتات والفواكه والحيوانات، ١/ ٦٥.

[٤٦] () ينظر: الجاحظ، كتاب الحيوانات، ٦/ ٤٧١.

[٤٧] () حديث أم زرع هو حديث صحيح رواه الإمام مسلم في صحيحه بلفظ: عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لاَ يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الأُولَى: زَوْجِى لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعْرٍ، لاَ سَهْلٌ فَيُرْتَقَى، وَلاَ سَمِينٌ فَيُنْتَقَلَ، قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِى لاَ أَبُثُّ خَبَرَهُ، إِنِّى أَخَافُ أَنْ لاَ أَذَرَهُ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ، قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِى الْعَشَنَّقُ، إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِى كَلَيْلِ تِهَامَةَ، لاَ حَرٌّ وَلاَ قُرٌّ وَلاَ مَخَافَةَ وَلاَ سَآمَةَ، قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِى إِنْ دَخَلَ فَهِدَ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ، وَلاَ يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ، قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِى إِنْ أَكَلَ لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ، وَلاَ يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ، قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِى غَيَايَاءُ أَوْ عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ أَوْ جَمَعَ كُلاًّ لَكِ. قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِى الرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ، وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِى رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِى، قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِى مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلاَتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ، قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِى أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَىَّ، وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَىَّ، وَبَجَّحَنِى فَبَجِحَتْ إِلَىَّ نَفْسِى، وَجَدَنِى فِى أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِى فِى أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلاَ أُقَبَّحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ، أُمُّ أَبِى زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِى زَرْعٍ؟ عُكُومُهَا رَدَاحٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ، ابْنُ أَبِى زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِى زَرْعٍ؟ مَضْجِعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ، بِنْتُ أَبِى زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِى زَرْعٍ؟ طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِى زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِى زَرْعٍ؟ لاَ تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلاَ تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا، وَلاَ تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ فَلَقِىَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِى وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِّيًّا، وَأَرَاحَ عَلَىَّ نَعَمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِى مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ

زَوْجًا، قَالَ: كُلِى أُمَّ زَرْعٍ، وَمِيرِى أَهْلَكِ، فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَىْءٍ أَعْطَانِى، مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِى زَرْعٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: « كُنْتُ لَكِ كَأَبِى زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ ». ينظر: الإمام مسلم، صحيح الإمام مسلم، باب حديث أم زرع، حديث رقم ( ٦٤٥٨)، ٧/ ١٣٩.

[٤٨] () ينظر: الدميري ، حياة الحيوان الكبرى، ٢/ ٣٠٦، وينظر: ابن الوردي، عجائب النباتات والفواكه والحيوانات، ١/ ٦٥.

[٤٩] () ينظر: الجاحظ، كتاب الحيوانات، 1/ 145.

[٥٠] () ينظر: ابن الوردي، عجائب النباتات والفواكه والحيوانات، ١/ ٦٧؛ وينظر: الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/ ٢٥٤.

[٥١] () ينظر: القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : ٦٧١هـ) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الطبعة : الثانية، الناشر : دار الكتب المصرية – القاهرة، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م، ٦/ ٥٠.

[٥٢] () ينظر: الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، الطبعة الثالثة، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٢٠ هـ، ١١/ ٢٩١.

[٥٣] () ينظر: البغوي، محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى : ٥١٠هـ)، معالم التنزيل، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، الطبعة : الرابعة، الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م، ٣/ ٣٠٥.

٥٤ () ينظر: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ)، تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، د.ت، ٤/ ٢٤٦.

٥٥ () ينظر: الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، لباب التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، الطبعة الأولى، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٥ هـ، ٤/ ٣٦٧ .

٥٦ () تنظر هذه الحادثة في: النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الطبعة: الأولى، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م، ٣/ ٦٨٠.

٥٧ () ينظر: الإمام مسلم، صحيح الإمام مسلم، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، حديث رقم (٥٠٩٨ )، ٦/ ٥٩.

٥٨ () حديث صحيح رواه الإمام أحمد في مسنده، ينظر: الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(المتوفى : ٢٤١هـ)، مسند الإمام أحمد، المحقق : السيد أبو المعاطي النوري، الطبعة : الأولى ، الناشر : عالم الكتب – بيروت، ١٤١٩هـ . ١٩٩٨ م، باب مسند أسامة الهذلي –رضي الله عنه، حديث رقم: (٢٠٩٨٨ )، ٥/ ٧٥.

٥٩ () حديث صحيح رواه البيهقي في سننه من حديث سيدنا جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما–، ينظر: البيهقي، السنن الكبرى، باب/ سؤر سائر الحيوانات، حديث رقم: (١٢٢٢)، ١/ ٣٤٩.

٦٠ () حديث صحيح رواه البيهقي في سننه من حديث سيدنا يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب – رضي الله عنهما–، ينظر: البيهقي، السنن الكبرى، باب/ سؤر سائر الحيوانات، حديث رقم: (١٢٢٦)، ١/ ٢٥٠.

٦١ () حديث صحيح رواه البيهقي في سننه من حديث سيدنا يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب – رضي الله عنهما–، ينظر: البيهقي، السنن الكبرى، باب/ سؤر سائر الحيوانات، حديث رقم: (6512)، ١/ ٢٥٨.

٦٢ () حديث صحيح صححه الألباني، ينظر: الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الجامع الصحيح المشهور بسنن الترمذي، د.ط، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت، د.ت، باب ما جاء الماء لا ينجسه شيئ، حديث رقم (٦٧ )، ١/ ٩٧.

٦٣ () ينظر: هادي علي، ٢٠٠٨م، ص ١٩. عبد الله غفور، ٢٠٠٥ ، ص ٢٥٠ . وهيئة إحصاء إقليم كوردستان، بتصرف)..

[٦٤] – حسين العنطود، رئاسة المثقف، ط٢، شمس للنشر والاعلام، ب.م، ٢٠٢٤، ص٢٣.

٦٥ () ينظر: هادي علي، ٢٠٠٨م، ص ١٩. عبدالله غفور، ٢٠٠٥ ، ص ٢٥٠ . وهيئة إحصاء إقليم كوردستان، بتصرف).

٦٦ – شؤرش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق دراسة مقارنة، ط٢،المركز العربي، مصر –القاهرة، ٢٠١٨، ص١٣٩.

٦٧ – احمد فكاك البدراني، فراس محمد الياس، العراق المتأزم ... الحصاد المر للحرب والاحتلال، ب.ط، شركة الدار الاكاديميون للنشر والتوزيع، ب.م، ب.س، ص١٣٨.

٦٨ – هيئة احصاء إقليم كوردستان، وزارة التخطيط، حكومة اقليم كردستان، https://krso.gov.krd/ar/indicator/.

٦٩ – إيمان أسعد(1/29/2025) ، كوردستان تتفوق على تقديرات بغداد في التعداد السكاني، https://kurdistanbilarabi.com/babat/٣٣٤٥

٧٠ – م. ت. هوتسما، ت. و. أرنولد، ر. باسيت، ر. هارتمان، موجز دائرة المعارف الإسلامية، ط١، ترجمة، نخبة من أساتذة الجامعات المصرية والعربية، مركز الشارقة للإبداع الفكري، ج٨٥٤١/٢٧.

٧١ – محمد الحرب، موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي، بلاسنة النشر، الناشر شركة السفير، القاهرة–مصر، ج١٣/١٢.

٧٢ – م. ت. هوتسما، ت. و. أرنولد، ر. باسيت، ر. هارتمان، مصدر سابق، ج٨٥٧٨/٢٧.

٧٣ – د. طاهر حسو الزيباري، بنية المجتمع الكردي، (23/5/2006)، https://www.aljazeera.net/٢٣/٠٥/٢٠٠٦

٧٤ – م. ت. هوتسما، ت. و. أرنولد، ر. باسيت، ر. هارتمان، مصدر سابق، ج٨٥٨١/٢٧.

٧٥ – مهوَش أحمد، صالح حيدو يجمعه ويدوّنه الأدب الشعبي عند الأكراد، https://qafilah.com/ar

٧٦ – الحيوانات البرية في كردستان ثروة وطنية قومية يجب الحفاظ عليها – خديجة مسعود كتاني، (نوفمبر ٢٠, ٢٠٢٣)، https://sotkurdistan.net/٢٠/١١/٢٠٢٣

٧٧ – أ. د. محمد صالح زيباري، الرموز الحيوانية في معتقدات الإنسان وطقوسه في حضارة كُردستان القديمة، https://aden.center/articles/٢٥٨١

٧٨ – عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، الحيوان، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت، ٢٠٠٣، ج٣٠/١.

٧٩ – ففي قانون البيئة، في الباب الثاني، قانون رقم (١) الفقرة الاولى لسنة ١٩٧٩.

٨٠ – قانون البيئة،١٩٧١، مادة ١–٢١.

٨١ – قانون غابات اقليم كردستان العراق، لسنة ٢٠١٢، رقم (١٠)، وفي قوانين إقليم كردستان العراق، ١–٢٧.

٨٢ – قانون غابات اقليم كردستان العراق، لسنة ٢٠١٢، رقم (١٠)، وفي الفصل الثاني المادة الثانية.

٨٣ – كما أ، قانون (٨) لسنة ٢٠٠٨ قانون حماية و تحسين البيئة في اقليم كوردستان . العراق في الفقرة الثامنة

٨٤ – قانون (٨) لسنة ٢٠٠٨ قانون حماية و تحسين البيئة في اقليم كوردستان . العراق، الفصل الرابع، المادة ٣١. المادة الثانية.

٨٥ – قانون (٨) لسنة ٢٠٠٨ قانون حماية وتحسين البيئة في إقليم كوردستان . العراق.

٨٦ – قانون (٨) لسنة ٢٠٠٨ قانون حماية وتحسين البيئة في إقليم كوردستان . العراق، الفصل الثاني، الباب الرابع، الفقرات (١–٢–٣).